فتاوى الزكاة و الصدقات

على أى تقويم يتم حساب الزكاة/الإثنين)61-1-3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال اكرمك الله اقول له واكرمك يا سائلي الكريم انا ادفع زكاة ما لي على التقويد الميلادي بعد ضيافة بعد اضافة زيادة زكاء اتناشر يوم لفرق السنة الهجرية جائز اه من حيث براءة الذمة من الزكاة برأت برأت الذمة من الزكاة. لكن احب لك يا رعاك الله ان تحسب زكاتك على - 00:00:00

يوم الهجري وان تحيي هذه السنة سنة المسلمين ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السماوات والارض منها اربعة حرم هذا هو التقويم المعتبر عند الله عز وجل وعند المسلمين في شريعتهم وما غلب التاريخ الميلادي على امتنا الا - 00:00:25

ايه هو سقوط الخلافة العثمانية الف تسعمية اربعة وعشرين غلب يومها التقليم التقييم الميلادي علينا خلاص هذا يعمل به في مواقيت الرسمية واقع مفروض لا سبيل الى دفعه. لكن نحن نستطيع ان نحيي في عباداتنا المواقيت - 00:00:50

الشرعية يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج فمن حيس براءة الذمة من حيث الصحة والبطلان الزكاة صحيحة والذمة قد برئت. لكن احب لك ان تربط زكاتك بالتقويم الهجري بالشهور - 00:01:09

بالمعتبرة عند الله عز وجل. عندك ايام رمضان وايام الحج وشهر رجب. وشهور مشهورة في العام تستطيع ان زكاتك بها بارك الله فيك - 00:01:28